

أعلان حكم فى الدعوى..... لسنة.....

محكمة..... الأبتدائية د (....) مساكن

أنه فى يوم / / الموافق

بناء على طلب السيدة /..... - الجنسية..... - المقيمة برقم...

شارع..... حى..... - قسم..... - محافظة.....

ومحله المختار مكتب الاستاذ /..... الكائن.....

أنا محضر محكمة

قد انتقلت حيث إقامة:-

السيد/ ورثة المرحوم..... - وهم

أولاً: ورثة السيدة /.....

ثانياً: السيدة /..... - عن نفسها وبصفتها وصية على أولادها

القصر وهم.....؛؛

ويعلنوا جميعاً لدى السيد الأستاذ وكيل النيابة لتركهم محل اقامتهم كاجابة المحضر.

مخاطباً مع:-

وأعلنته بالأتى

بصورة من الحكم المسطر باطنه .

بناء عليه

أن المحضر سالف الذكر قد أنتقلت وأعلنت المعلن إليه بصورة من هذا الحكم المسطر بأطنه

ولأجل العلم،،

دعوى استرداد حيازة

أنه فى يوم الموافق / /

بناء على طلب السيد /.....

المقيم برقم... شارع..... - حى..... - قسم..... محافظة.....

ومحله المختار مكتب الاستاذين..... و.....

والكائن برقم.... شارع..... -.....

أنا محضر محكمة قد انتقلت الى حيث إقامة:

السيد /.....

المقيم /.....

مخاطباً مع /

واعلنته بالآتى

حيث أن المعلن قد أجر الشقة الكائنة رقم.... شارع..... - بمنطقة..... - قسم..... الى

المعلن اليه بموجب عقد ايجار محدد المدة مؤرخ فى.../.../..... طبقا للقانون ٤ لسنة ١١٩٦

بمدة محددة..... سنوات تبدأ من.../.../..... وتنتهى فى.../.../..... وحيث أن مدة الايجار

انتهت فى التاريخ المشار اليه وحيث أن المؤجر قد نبه على المستأجر قبل انتهاء مدة الايجار

بشهرين بصفة ودية ولكنه لم يمتثل ورفض المستأجر اخلاء العين حسب الاتفاق مما حدا بالمعلن
تحرير محضر بقسم شرطة رقم..... أحوال بتاريخ../../. يطلب فيه اخلاء العين من
المستأجر الغاصب لها واعمالا للقانون يحق للطالب مطالبة المعلن اليه برد حيازة الشقة المشار
اليها وعدم التعرض له فى الحيازة عملا بالمادة ٩٦٠ مدنى، وطبقا للقانون تم إنذار المعلن اليه
قبل انتهاء مدة الايجار ب..... بإنذار على يد محضر كما يقرر القانون فى تاريخ../../. على
عنوان الشقة المقيم بها والغاصب لها، كما تم انذاره على يد محضر على عنوان مسكن آخر يملكه
الكائن برقم... شارع..... - محافظة.....، بتاريخ../../.

بناء عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت إلى حيث إقامة المعلن إليه وسلمته صورة من هذه الصحيفة
وكلفته بالحضور أمام محكمة..... الكائن مقرها شارع..... - يوم الموافق / /
ابتداء من التاسعة صباحاً وما بعدها ليسمع المعلن اليه برد حيازة الشقة الغاصب لها والكاتنة
برقم... شارع..... وعدم تعرض المعلن اليه للطالب فى الانتفاع بحيازته والزام
المعلن اليه بدفع مبلغ..... كتعويض عن الأضرار التى لحقت بالطالب من جراء هذا الاغتصاب
للحيازة مع المصروفات ومقابل اتعاب المحاماة بحكم مشمول بالنفاذ المعجل وبلا كفالة.

وأجل العلم،،

دعوى مطالبة بمتجمد نفقة

أنه فى يوم الموافق

بناء على طلب السيدة /...../

المقيمة /...../

- وتحمل رقم قومى...../

ومحلها المختار مكتب الأستاذة...../ و...../ و...../

والكائن...../

أنا محضر محكمة قد انتقلت وأعلنت

السيد /...../ المقيم /...../

مخاطباً مع:-

الموضوع

الطالبة والمعلن اليه تربطهما علاقة زوجية قائمة وصحيحة بموجب العقد الشرعى المؤرخ فى / /
ودخل بها وعاشرها معاشرة الأزواج وهى مازالت فى عصمته حتى الان وقد رزق منها على فراش
الزوجية بصفوة من الاولاد هم:-

١-...../ (غير مستحق للنفقة)

٢-...../

٣-...../ (متوفاة بتاريخ...../...../.....)

٤-...../

وحيث ان نفقة الزوجة والاولاد تجب على المعلن اليه باعتباره الزوج والوالد ورب الاسرة ولكنه ممتنع عن الانفاق عليهم بدون وجه حق أو مبرر شرعى.

ولما كان الامر كذلك فقد أقامت الطالبة الدعوى رقم..... لسنة..... والدعوى المضمومة لها رقم..... لسنة..... من الابناء أمام محكمة..... الجزئية للأحوال الشخصية واستحصلت على حكم فيهما:-

أولاً: فى القضية رقم..... لسنة..... بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للطالبة شهرياً اعتباراً من.../.../..... مبلغ..... جنيهاً (فقط وقدره..... جنيهاً) نفقة بأنواعها المطلوبة ومبلغ.... جنيهاً (فقط وقدره..... جنيهاً) نفقة للصغيرة..... وألزمته المصاريف و.....جنيه مقابل الاتعاب.

ثانياً: وفى القضية رقم..... لسنة..... بالزامه بأن يؤدي للمدعيتان منذ تاريخ..... مبلغ..... جنيهاً بالسوية بينهما والزمته المصاريف و..... جنيه مقابل الاتعاب.

ولما كان المعلن اليه ممتنع عن اداء هذا المبلغ المحكوم به والمتجمد فى ذمة المعلن اليه يقدر..... (فقط وقدره..... جنيهاً لاغير)

وبيانه بالتفصيل: -

أولاً: بالنسبة للطالبة فإن لها مبلغ متجمد من النفقة بجميع انواعها منذ.../.../..... وحتى.../.../..... ويقدر ذلك بمبلغ..... (سبعة..... جنيهاً لاغير)

أى ما يوزاى مبلغ..... جنيهاً شهرياً وهو المبلغ المحكوم به لها كنفقة.

ثانياً: بالنسبة للصغيرة..... لها متجمد من النفقة منذ.../.../.....

وحتى الآن ويقدر ذلك بمبلغ..... (جنيهاً لاغير) أى ما يوزاى مبلغ.... جنيهاً شهرياً وهو المبلغ المحكوم به لها كنفقة.

ثالثاً: فإن متجمد النفقة بالنسبة للأبنة..... يقدر بمبلغ.....(فقط وقدره..... جنيها لاغير) وهو ما يوزاى..... جنيها من تاريخ.../.../...حتى.../.../...وهو المبلغ المحكوم به كنفقة لها.

رابعاً: فإن متجمد النفقة بالنسبة للأبنة..... يقدر بمبلغ..... (فقط وقدره..... جنيها لاغير) وهو ما يوزاى..... من تاريخ.../.../...حتى.../.../...تاريخ وفاتها وهو المبلغ المحكوم به كنفقة لها حال حياتها.

وبجمع هذه المبالغ الإجمالية من نفقة الاولاد والزوجة الطالبة يصبح اجمالى المبلغ هو..... (فقط وقدره.....جنيها لاغير) مستحق للطالبة والاولاد فى ذمة المعلن اليه.

ولما كانت هناك محاولات ودية قبل رفع الدعوى لاداء هذا المبلغ لكن المعلن اليه كان دائما يقابل تلك المحاولات بالرفض وأنه وفقاً لنص المادة ٣٤٧ من المرسوم بقانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٣١ والتي تعطى الحق للطالبة فى حبس المعلن إليه اذا امتنع عن دفع دين النفقة مادام هو قادر على الأداء، وحيث أن قدرة المعلن اليه واضحة ولديه من السيولة النقدية والممتلكات ما يجعله قادر على دفع هذا المبلغ دفعة واحدة، لهذا فإن الطالبة تلجأ الى القضاء بغية الحكم لها ولأولادها بأمر المعلن إليه والزامه بأداء المبلغ المتجمد المحكوم به لصالحهم أو حبسه عند الامتناع عن الدفع.

بناء عليه

أن المحضر سالف الذكر قد انتقلت واعلنت المعلن اليه بصورة من هذا وكلفته بالحضور أمام محكمة..... للأحوال الشخصية الكائن مقرها شارع..... أمام الدائرة..... وذلك يوم..... الموافق..... بجلستها المنعقدة فى تمام الساعة التاسعة صباحاً وما بعدها ليسمع المعلن اليه الحكم عليه بأمره بأداء مبلغ النفقة المحكوم بها لصالح الطالبة واولادها وهو متجمد مبلغ وقدره..... (فقط وقدره..... جنيها لاغير) وحبسه عند الامتناع عن الاداء والزامه بالمصاريف ومقابل اتعاب المحاماة.

ولأجل العلم،،،،،

حوالة حق إيجار

أنه فى يوم الموافق

بناء على طلب السيد / (عن ورثة المرحوم.....)

المقيم/..... - يحمل رقم

قومى.....

ومحله المختار مكتب الاستاذين..... والمحاميان الكائن شارع

.....

أنا محضر محكمة قد انتقلت الى حيث اقامة:-

١- السيدة /..... - المقيمة /.....

- وتحمل رقم قومى.....

مخاطبا مع

-٢

-٣

-٤

-٥

-٦

-٧

المقيمة /

رقم قومی سجل مدنی

بأنتی قد فوضت زوجی السید /.....

المقیم /

يحمل رقم قومی سجل مدنی

فی التعامل على الشقة ملكی الكائنة..... عمارة..... شقة رقم.....

وبناء عليه يكون له الحق الإدارة والقيام بجميع الإجراءات الخاصة بالوحدة مثل التعامل مع الجهات ذات العلاقة الخاصة وأن ينوب عنی فی تأجير الوحدة الخاصة بی محل التفويض نيابة عنی بموجب هذا الإقرار لحين استخراج التوكيل الموثق بالشهر العقارى وهذا تفويض منى بذلك.

المقر بمافيه

الاسم:

التوقيع:

شاهد ثانى

شاهد أول

الاسم:

الاسم:

التوقيع:

التوقيع:

رقم قومی:

رقم قومی:

جنحة مياشرة خيانة أمانة ثابتة بايصال أمانة

الموافق

أنه فى يوم

بناء على طلب السيد /.....

المقيم /.....

يحمل رقم قومی.....

ومحله المختار مكتب الاساتذة /.....

- الكائن.....

أنا محضر محكمة

قد انتقلت حيث إقامة:-

١- السيد /.....

المقيم /.....

ويحمل رقم قومی.....

مخاطبا

٢- السيد الاستاذ / وكيل نيابة..... ويعلم سيادته بسراى النيابة

بمحكمة محرم بك

وأعلنتهما بالأتى

بموجب اىصال امانة سلم الطالب المعلن اليه الاول مبلغ وقدره..... (..... جنيها فقط لاغير)

على سبيل الأمانة بغرض توصيله الى السيد /.....

المقيم /.....

وحيث انه قد تبين أن المعلن اليه الاول لم يتم بتسليم المبلغ الى السيد المذكور واختلسه لنفسه

الامر الذى يشكل جريمة خيانة الامانة المنصوص عليها بالمادة ٣٤١ عقوبات. الامر الذى يحق معه للطالب عملا بالمادة ٢٥١ اجراءات جنائية ان يدعى مدنيا قبل المعلن اليه يطلب التعويض بمبلغ ٥٠٠١ ج على سبيل التعويض المؤقت وذلك عن الاضرار المادية والادبية التى اصابته.

- أما الغرض من اختصام سيادة المعلن اليه الثانى فهو لمباشرة الدعوى الجنائية قبل المعلن اليه الأول والمطالبة بتطبيق مواد الاتهام.

بناء عليه

أن المحضر سالف الذكر قد أنتقلت وأعلنت المعلن إليهما بصورة من هذه الصحيفة وكلفت المعلن اليه الاول بالحضور أمام محكمة جناح..... بمقرها بمجمع محاكم.....، من الساعة التاسعة وما بعدها من صباح يوم..... الموافق / / ٢٠١٠ لى يسمع المعلن اليه الاول الحكم بتوقيع أقصى العقوبة المنصوص عليها بقانون العقوبات علاوة على الزامه بأن يؤدى للطالب مبلغ وقدره ٥٠٠١ ج على سبيل التعويض المؤقت مع الزامه بالمصروفات ومقابل اتعاب المحاماة لانه بتاريخ .. /./..... بدائرة قسم قد تسلم من الطالب مبلغ وقدره (.....) جنيتها فقط لاغير) إلا أنه اختلسه لنفسه بنية تملكه حال كونه قد سلم اليه على سبيل الامانة..،

ولأجل العلم.

انذار على يد محضر بعرض أجره شقة سكنية

أنه فى يوم / / الموافق

بناء على طلب السيدة /

عن ورثة المرحوم /

المقيمة رقم (...) شارع - -

ومحلها المختار مكتب الاساتذة..... و..... و.....

والكائن.....

أنا محضر محكمة قد انتقلت فى التاريخ اعلاه وأعلنت:

السيد/..... (بصفته المالك الظاهر)

المقيم /.....

واعلنته بالآتى

بموجب عقد ايجار مؤرخ فى.../.../..... أستأجر مورث الطالبة المرحوم/..... - الشقة

الكائنة برقم (..) شارع

وإذ امتنع المعلن إليه عن استلام قيمة الأجرة ودياً من الطالبة وأنه ابراء لئمة الطالبة منها فإنها

تعرض على المعلن إليه مبلغ وقدره..... جنيهاً (..... جنيهاً لاغير) قيمة الأجرة المستحقة

عليها عن المدة من.../.../..... الى.../.../..... عرضاً فعلياً وقانونياً على يد محضر.

وفى حالة رفضه الاستلام سيودع المبلغ خزانة المحكمة فى اليوم التالى وتصرف له دون قيد أو

شرط لتبرئة ذمة المنذر.

بناء عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت وأعلنت المنذر اليه بصورة من هذا الانذار وعرضت عليه مبلغ..... جنيها (..... جنيها لاغير) قيمة الأجرة المستحقة عن الشقة موضوع هذا الانذار المستأجرة عن الفترة من.../..../.....الى.../.../..... على أن يكون هذا العرض مبراً لذمة المنذرة و في حالة رفضه الاستلام سيودع المبلغ خزانة المحكمة فى اليوم التالى بمصاريف على عاتق الطالبة وتصرف للمعلن اليه بدون قيد أو شرط مع حفظ كافة حقوق الطالبان الأخرى.

ولاجل العلم،،،

انذار على يد محضر بسداد قيمة بضاعة

أنه فى يوم / / الموافق

بناء على طلب السيد / - ومحلة المختار مكتب الأستاذ - المحامى الكا
ئن.....

أنا محضر محكمة قد انتقلت الى حيث إقامة:

السيد /

المقيم -

مخاطباً مع /

وانذرته بالآتى

تسلم المعلن اليه من الطالب بضاعة قيمتها..... (..... جنيها لاغير) قيمة بضاعة.....
من الطالب وذلك لعمله حيث أن المعلن اليه يعمل..... ولم يقم بسداد ثمن البضاعة المستلمة رغم
المحاولات التى بات بالفشل واستمر المعلن اليه على عناده ولم يرد المبلغ او يقم بسدادة وحرر ضدة
المحضر رقم..... أحوال..... ولم يحرك ساكنا ومن ثم فهو أختلس قيمة البضاعة لنفسه وحيث ان
ما اقترفة المعلن اليه يعد مؤثم بالمادة ٣٤١ من قانون العقوبات (كل من اختلس أو استعمل أو بدد
مبالغ أو امتعة أو بضائع او نقودا ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ أو غير ذلك أضرارا بمالكها وكانت الأشياء المذكورة
لم تسلم له الا على وجه الوديعه او الأجاره او على سبيل عارية الاستعمال او الرهن او كانت سلمت
له بصفة كونه وكيلا بأجرة او مجانا بقصد عرضها للبيع او استعمالها فى امر معين لمنفعة المالك
لها او غيره يحكم عليه بالحبس ويجوز أن يزداد عليه غرامة لا تتجاوز مائة جنيه مصرى) (

وحيث ان الطالب قد أصابه اضرار من جراء ما فعله المعلن اليه

بناء عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت إلى حيث إقامة المنذر إليه وسلمته صورة من هذا الإنذار للعلم بما جاء به ونفاذ مفعوله قانوناً ونبهت عليه بسداد مبلغ..... جنيه في خلال اسبوع من تاريخ أستلام الإنذار وفي حالة عدم السداد يكون ما اقترفته المعلن اليه يعد اثماً بالمادة ٣٤١ مرافعات.

ولأجل العلم...

دعوى ضم صغير

أنه فى يوم الموافق

بناء على طلب السيدة /.....- مصرية - مقيمة.....

..... - محافظة.....

وتحمل رقم قومى.....

ومحلها المختار مكتب الاستاذان /.....،.....

الكائن -.....

أنا محضر محكمة

قد انتقلت حيث إقامة:-

السيد/..... - مقيم..... - الاسكندرية.

مخاطبا مع:-

وأعلنته بالآتى

الطالبة زوجة للمعلن إليه بصحيح العقد الشرعى المؤرخ فى / / ودخل بها وعاشرها
معاشرة الأزواج وانجب منها على فراش الزوجية الصحيحة طفلتان،

الاولى..... وعمرها الان.....

والثانية..... وعمرها الان.....

ولما كانتا الطفلتان صغيرتان ويحتاجان إلى خدمة النساء للمحافظة عليهما والقيام بشؤونهما.

ولما كانت الطالبة قد طلبت من المعلن إليه مرارا وتكرارا تسليمها الطفلتان المذكورتان فأبى الامر
الذى حدا بها إلى إقامة هذه الدعوى.

بناء عليه

أن المحضر سالف الذكر قد أنتقلت وأعلنت المعلن إليه وأعلنته بصورة من هذه الصحيفة وكلفته

بالحضور أمام محكمة الجزئية للأحوال الشخصية والكائن مقرها.....

بالمحكمة..... يوم

الموافق ابتداء من الساعة التاسعة صباحاً وما بعدها ليسمع الحكم عليه

بضم الصغيرتان لحضانة الطالبة، وأمر المعلن اليه بتسليمهما اليها وبعدم التعرض للطالبة في

هذا الشأن مع الزامه بالمصروفات ومقابل اتعاب المحاماة بحكم مشمول بالنفاذ المعجل وبلا كفالة

ولأجل العلم.

دعوى صحة توقيع جراج

أنه فى يوم الموافق

بناء على طلب السيدة /..... مصرية الجنسية -

الديانة..... تحمل رقم قومى..... - صادر من..... - محافظة.....

والمقيمة /.....

ومحلها المختار مكتب الاستاذان /.....،.....

الكائن -.....

أنا محضر محكمة

قد انتقلت حيث إقامة:-

السيد المهندس /.....

رئيس مجلس إدارة شركة..... للإسكان والتعمير والعضو المنتدب وممثل الشركة فى

التوقيع على العقود.

ويعلن بمقر شركة..... للإسكان والتعمير والكائنة..... شارع.....

وأعلنه بالأتى

بموجب عقد بيع ابتدائى مؤرخ فى.../.../.....

قد باعت شركة..... للإسكان والتعمير ويمثلها فى التوقيع على العقد المشار إليه المعلن

إليه /..... (البائع) مع كافة الضمانات الفعلية والقانونية ماهو عبارة عن

حصة على المشاع بالجراج مقدارها..... بالبرج الكائن (.....) بشارع.....
وقد تم هذا البيع بثمن إجمالي قدره (.....) ألف جنيه مصرى لاغير سدد بالكامل.
وعملاً بأحكام قانون الاثبات المادة ٤٥ (يجوز لمن بيده محرر غير رسمى أن يختصم من يشهد
عليه ذلك المحرر ليقر بأنه بخطه أو بإمضائه أو ببصمة أصبعه ولو كان الالتزام الوارد به غير
مستحق الأداء ويكون ذلك بدعوى أصلية بالإجراءات المعتادة مما يحق معه للطالب رفع هذه
الدعوى ضد المعلن إليه طالب الحكم بصحة توقيعه على عقد البيع المؤرخ فى/.. /.....

بناء عليه

أن المحضر سالف الذكر قد أنتقلت وأعلنت المعلن إليه بصورة من هذا الاعلان وكلفته
بالحضور أمام محكمة..... الجزئية صحة توقيع والكائن مقرها بالمحكمة..... -
بشارع..... - قسم..... يوم الموافق ابتداء من الساعة التاسعة
صباحا وما بعدها لسمع الحكم بصحة توقيعه على عقد بيع الجراج المؤرخ فى .../.. /.....
لصالح الطالبة مع الزامه بالمصروفات ومقابل اتعاب المحاماة.

ولأجل العلم.

دعوى رؤية صغير

أنه فى يوم الموافق

بناء على طلب السيد /..... - مصرى - مقيم شارع..... -

..... - - قسم..... - محافظة.....

ويحمل رقم قومى ٣٧٧١٠٢٠

ومحله المختار مكتب الاستاذان /.....

الكائن -.....

أنا محضر محكمة

قد انتقلت حيث إقامة:-

السيدة/..... - مقيمة برقم... شارع..... - متفرع من

..... - قسم..... - محافظة.....

وتحمل رقم قومى.....

مخاطبا مع:-

وأعلنتها بالأتى

الطالب كان زوج للمعلن إليها بصحيح العقد الشرعى المؤرخ فى/..../..... وطلقها

بتاريخ../..../..... باسهاد طلاق على يد مأذون ناحية..... التابع لمحكمة..... وقد رزق

الطالب من المعلن إليها حال قيام الزوجية بولد أسمه..... وعمره الآن..... وهو

فى حضانة أمه حتى تاريخه.

وحيث أن المعلن إليها قد امتنعت عن تمكين الطالب من رؤية الصغير دون وجه حق الامر الذى حدا بالطالب التوجه لشئون مكاتب تسوية المنازعات الأسرية فى محاولة ودية لرؤية الصغير وتقدم بطلب قيد برقم..... لسنة..... وحدد المكتب جلسة للتفاهم بتاريخ.../..//..... ولكن لم تحضر المعلن إليها أو وكيل لها مما حدا بالطالب إلى اقامة هذه الدعوى بطلب تمكينه من رؤية الصغير المذكور عملاً بنص المادة ٢٠ من المرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٠ المعدل بالقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥.

بناء عليه

أن المحضر سالف الذكر قد أنتقلت الى حيث اقامة المعلن إليها واعلنتها بصورة من هذه الصحيفة وكلفتها بالحضور أمام محكمة..... الجزئية للأحوال الشخصية والكائن مقرها بالمحكمة..... - بشارع..... - قسم..... يوم الموافق ابتداء من الساعة التاسعة صباحاً وما بعدها لسماع الحكم بتمكين الطالب من رؤية الصغير..... فى الزمان والمكان الذين سوف يتم الاتفاق عليهما أو اللذان يحددهما منطوق الحكم الصادر مع الزام المعلن إليها بالمصروفات ومقابل اتعاب المحاماة.

ولأجل العلم.

دعوى فسخ واخلاء للمستأجر

أنه فى يوم الموافق / /

بناء على طلب السيد /.....

المقيم برقم..... شارع..... - قسم.....

ومحله المختار مكتب الاستاذين..... و.....

والكائن.....

أنا محضر محكمة قد انتقلت الى حيث إقامة:

السيد /

المقيم /

مخاطباً مع /

واعلنته بالآتى

بموجب عقد ايجار محدد المدة مؤرخ فى/..../... طبقا للقانون ٤ لسنة ١٩٩٦ بمدة محددة..... سنوات تبدأ من/..../... وتنتهى فى/..../... قد أجر المعلن الشقة الكائنة..... الى المعلن اليه وحيث أن مدة الايجار انتهت فى التاريخ المشار اليه وحيث أن المؤجر قد نبه على المستأجر قبل انتهاء مدة الايجار بشهرين بصفة ودية ولكنه لم يمتثل وطلب مدة اضافية محددة أشهر فأمهله اياها المعلن ولكن بعد انتهاء المهلة الاضافية رفض المستأجر تسليم العين للمالك حسب الاتفاق مما حدا بالمعلن تحرير محضر بقسم شرطة رقم... أحوال بتاريخ..../..../... يطلب فيه اخلاء العين من المستأجرة.

وطبقا للقانون تم إنذار المعلن اليه قبل انتهاء المهلة الودية بشهرين بإنذار على يد محضر كما يقرر القانون فى تاريخ..../..../... على عنوان الشقة المقيم بها والغاصب لها، كما تم اذاره على يد محضر على عنوان مسكن آخر يملكه الكائن برقم..... بتاريخ..../..../.....

- وحيث أن المدة المتفق عليها قد انتهت ولم يتم المعلن اليه بتسليم العين طبقا للعقد بالرغم من قيام الطالب بإنذاره بعدم رغبته فى تجديد العلاقة الايجارية.

الأمر الذى يحق معه للطالب اقامة هذه الدعوى بطلب اخلاء المعلن اليه من العين موضوع عقد الايجار المذكور وتسليمها للطالب خالية مما يشغلها.

بناء عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت إلى حيث إقامة المعلن إليه وسلمته صورة من هذه الصحيفة
وكلفته بالحضور أمام محكمة..... الكائن مقرها شارع..... - المنشية يوم الموافق / /
ابتداء من التاسعة صباحاً وما بعدها ليسمع المعلن اليه بفسخ عقد الايجار المؤرخ فى.../.../.....
والاخلاء من الشقة الكائنة..... للمالك خالية من الاشخاص والمنقولات وصالحة
للاستعمال والزامه بالمصروفات ومقابل اتعاب الحماماه وشمول الحكم بالنفاذ المعجل الطليق من
قيد الكفالة، مع حفظ كافة حقوق الطالب الاخرى من اى نوع كانت.

وأجل العلم،،

جنتة مباشرة عن واقعة شيك بدون رصيد مع التعويض مدنى مؤقت قدره ٥٠٠١

أنه فى يوم الموافق / /

بناء على طلب السيد / - الجنسية..... -

المقيم /.....

ومحله المختار مكتب الاساتذة /.....،

..... - الكائن.....

أنا محضر محكمة

قد انتقلت وعلنت:-

١- السيد/.....

المقيم /.....

٢- السيد الاستاذ / وكيل نيابة..... ويعلن سيادته بمقر عمله بمحكمة.....

وأعلنتهما بالأتى

بتاريخ.../.../..... أعطى المعلن اليه الاول للطالب بسوء نية شيك بمبلغ..... ” فقط وقدره.....

جنيهاً مصرياً لاغير“ مسحوب على بنك.... فرع..... وهذا الشيك يحمل رقم..... ثم ثبت

بالقطع أن هذا الشيك لايقابله رصيد قائم وقابل للسحب.

- مما حدا بالطالب استخراج شهادة من بنك..... فرع..... تفيد برفض الشيك لعدم

وجود رصيد كاف للمتهم (المعلن اليه الاول).

- وحيث أن ما آتاه المعلن اليه الاول معاقبا عليه طبقا لنص المادتين ٣٣٦/٣٣٧ من قانون العقوبات.

- وحيث أن الطالب قد أصيب بأضرار مادية وأدبية من جراء فعل المعلن اليه الاول فإنه يدعى قبل المعلن اليه الاول بمبلغ ٥٠٠١ ج على سبيل التعويض المدنى المؤقت للرجوع عليه فيما يراه مستقبلاً.
- هذا وأن الغرض من اعلان سيادة المعلن اليه ثانياً هو تحريك الدعوى الجنائية قبل المتهم المعلن اليه الاول وطلب محاكمته طبقاً لنص مادتي الاتهام سالفتي الذكر.

بناء عليه

أن المحضر سالف الذكر قد أنتقلت وأعلنت وسلمت كل منهما إليه صورة من هذا وكلفتها بالحضور أمام محكمة..... ومقرها..... يوم الموافق ابتداء من الساعة التاسعة صباحاً وما بعدها ليسمع المعلن اليه الاول الحكم بتوقيع أقصى العقوبة عليه لانه بتاريخ.../.../..... اعطى بسوء نية للطالب شيكا لايقابله رصيد قائم ومسحوباً على بنك مصر فرع.... مع الزامه بأن يؤدى للطالب مبلغ ٥٠٠١ جنية على سبيل التعويض المدنى المؤقت مع الزامه بالمصروفات ومقابل اتعاب المحاماة بحكم مشمول بالتنفيذ المعجل وبلا كفالة.

ولأجل العلم،،